

7527 - حكم تزويج الفتاة مع عضل الجد بشاب يرتضى دينه

وخلقه - نور على الدرب

عبدالعزیز بن باز

يا حضرة الشيخ انا اب لفتاة تقدم لخطبتها شاب ارتضى دينه وخلقه وقد وافقت امها وابنتي المخطوبة واخوانها وجدها وجدتها من قبل الام. وجميع الاهل الا وهي تعتبر جدة البنت من قبل الاب - [00:00:00](#)

هل ازوج ابنتي من هذا الشاب الذي ارتضى دينه جميعا؟ ام اخذ برأى والدتي؟ افيدونا مأجورين جزاكم الله خيرا بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله وصلى الله وسلم على رسول الله وعلى اله واصحابه ومن اهتدى بهداه. اما بعد - [00:00:24](#)

فان الواجب عليك وعلى جميع الاسرة المساعدة على تزويج الفتاة للرجل الصالح المرضي بدينه واخلاقه ومن خالف في ذلك فلا يعتبر خلافه فإن كان المخالف للجدة او غيرها لان الرسول عليه الصلاة قال الحديث الصحيح لا تنكحوا الايم حتى تستأمر - [00:00:44](#)

ولا تنكفر حتى تستأذن قالوا يا رسول الله وكيف اذنها؟ قال ان تسكت. متفق على صحته وقال ايضا عليه الصلاة والسلام اذا خطب اليكم من ترضون ان ترضون دينه وخلقه فزوجوه - [00:01:09](#)

الا تفعلوه فتنة الارض وفساد كبير. وفي لفظ اخر هو فساد عريض. هذا يدل على ان الواجب تزويج الكفر قال مرده اذا رضيت به المخطوبة وما دامت رضيت والحمد لله وانت ترضاه ايضا هذا من نعم الله العظيمة ونسأل الله للجميع التوفيق. ولا يجوز ان - [00:01:23](#)

يعترض على ذلك بقول الجدة ولا غيرها. جزاكم الله خيرا - [00:01:47](#)